

الحجة على أهل المدينة

وقال أهل المدينة الأمر عندنا فيمن لم يجد سترة يصلي اليها انه في سعة من ان يصلي الى غير سترة ولا يخط بين يديه خطا فان الخط عندنا مستنكر لا يعرف